

صحيح مسلم

(262) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش ومنصور عن

إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن سلمان قال .

نهانا إنه أجل فقال الخراءة يعلمكم حتى يعلمكم صاحبكم أري إني المشركون لنا قال ٧
أن يستنجي أحدا بيمينه أو يستقبل القبلة ونهى عن الروث والعظام وقال لا يستنجي أحدكم
بدون ثلاثة أجار